

جمعية بصيرة للدعوة والارشاد وتوعيــة الجاليــــات بغميقــــة

سياسة إعادة توجيه مبلغ التبرع إلى مشروع آخر

اعتمدت هذه السياسة في اجتماع مجلس الإدارة رقم (٢) المنعقد بتاريخ ٣/ ١٢/ ١٤٤٥هـ الموافق ٩/ ٦/ ٢٠٢٤م.

جدول المحتويات

| | ä | |
|---|-------------------------------|--------|
| | قى | |
| ۲ | | البيان |
| ۲ | ة الاستبدال حسب رغبة المتبرع | سياس |
| ٣ | ة الاستبدال حسب سياسة الجمعية | سياس |



الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة بعملية إعادة توجيه التبرع إلى مشروع آخر بحسب رغبة المتبرع أو وفق سياسة وآليات جمعية بصيرة للدعوة والإرشاد وتوعية الجاليات بغميقة.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في الاستبدال والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات ومانحيها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.


البيان

جميع التبرعات يتم تقديمها طواعية، ويجب أن تحرص الجمعية على أن جميع التبرعات تصل إلى مستحقيها وأن تبذل في ذلك العناية الواجبة لتحقيق رغبة المتبرع في صرف تبرعه على أكمل وجه

أولاً: سياسة الاستبدال حسب رغبة المتبرع:

تخضع سياسة الاستبدال للضوابط الشرعية المعمول بها في المملكة العربية السعودية والتي تقتضي ما يلى: يلى:

- ١. يتاح استبدال التبرع بين مشاريع الجمعية خلال ٢٤ ساعة من استلام التبرع
- ٢. عند الرغبة في الاستبدال يجب التقدم بطلب مكتوب لإدارة الجمعية موضحا في المبلغ واسم
 المشروع الذي يرغب في تحول التبرع اليه



ثانياً: سياسة الاستبدال حسب سياسة الجمعية:

يجب أن تحرص الجمعية على توجيه مبلغ التبرع حسب رغبة المتبرع والعمل على ذلك وفق الأنظمة والتعليمات ولا يجب تحويل مبلغ التبرع الى مشروع آخر الا في أضيق الحالات ووفق الشروط التالية :

- ا. عدم القدرة على استكمال المشروع أو انتهاءه أو نهاية الموسم المخصص له وعدم إقامة المشروع مرة أخرى.
- ٢. يجب أخذ موافقة من المتبرع في تحويل مبلغ تبرعه الى مشروع آخر وفي حال عدم موافقته يجب
 ارجاع مبلغ التبرع له حسب الضوابط والاشتراطات المعمول بها في الجمعية.
- ٣. في حال عدم القدرة للوصول الى المتبرع يجب أخذ موافقة المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي في حال عدم القدرة للوصول الى مشروع آخر.